

قرار وزاري رقم (/)
باعتبار مواصفة قياسية عمانية ملزمة

استنادا إلى:
المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٧/١١ بتحديد اختصاصات وزارة التجارة والصناعة واعتماد هيكلها
التنظيمي ،
القرار الوزاري رقم ٩٠ / ٨٩

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

- تقرر -

المادة الأولى :

تعتبر المواصفتين القياسيتين العمانيتين التاليتين مواصفات قياسية عمانية ملزمة:

- OS 197/2020 - الدهانات والورنيشات - الدهانات المستحلبة للأسطح الداخلية والخارجية
- OS 240/2020 - الدهانات والورنيشات - دهانات المينا اللامعة للأعمال الداخلية والخارجية

المادة الثانية :

يلغى القرار الوزاري رقم ٩٠ / ٨٩ المشار إليه أعلاه

المادة الثالثة:

يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القرار بالعقوبات المنصوص عليها.

المادة الرابعة:

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به منذ تاريخ صدوره.

الدكتور / علي بن مسعود السنيدي
وزير التجارة والصناعة

صدر في: / / ١٤٤١ هـ

الموافق: / / ٢٠٢٠ م